أشارت إلى أن الحكومة أكدت الحاجة إلى الاقتراض لتعزيز مستويات السيولة التي تواجه النفاد

«الميزانيات»: اللقاء التشاوري مع الحكومة استعرض المخاطر التي تواجه الاحتياطي العام

■ عبد الصمد: نحتاج إلى نقاشات إضافية والاقتراض يجب أن يرتبط بإصلاحات معينة مع بيان كيفية توجيهها

■ جميع اللجان طالبت بإحداث إصلاحات عامة في الميزانية العامة وتعزيز الإيرادات غير النفطية ومعالجة جذور الاختلالات

جانب من الاجتماع التشاوري الذي أقيم الأحد الماضي

استعرضت الحكومة خلال اللقاء التشاوري الذي استضافته لجنة الميزانيات والحساب الختامي الأحد الماضي المخاطر التي تواجه الاحتياطي العام للدولة وبيان مستويات السيولة فيه والتي تواجه النفاد إذا ما استمر السحب من الاحتياطي العام بسبب العجز في الميزانية المستمر منذ سنوات.

وبين رئيس اللجنة النائب عدنان عبدالصمد في تصريح صحافي إن الحكومة أكدت الحاجة الى الاقتراض لتعزيز مستويات السيولة.

وأضاف أن اللجان التي حضرت الاجتماع وهي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ولجنة الشؤون المالية والاقتصادية إضافة إلى لجنة الميزانيات أكدت أن هذا الموضوع بحاجة الى نقاشات اضافية خاصة ان الاقتراض يجب ان يرتبط بإصلاحات معينة في الميزانية مع بيان كيفية توجيهها وغيرها من الضمانات التي تكفل الاقتراض وفق الضوابط الرقابية واستخدامه بشكل حصيف.

وأوضح أن اللقاء استطلع اداء احتياطي الأجيال القادمة والتي اقادت الحكومة بأن أداءه واحتياطاته في نمو، لافتا إلى أن هذا الموضوع سيعرض بالتفصيل في الجلسة السرية التي تناقش فيها الحالة المالية للدولة.

وأشار إلى أن اللقاء التشاوري تطرق بشكل عام إلى تداول أفكار عامة منها تأكيد أهمية احداث اصلاحات عامة في الميزانية العامة وتعزيز الايرادات غير النفطية ومعالجة جذور الاختلالات وهو ما أكدت عليه جميع اللجان الحاضرة.

وأكد عبدالصمد أن الهدف من هذا اللقاء هو تسليط الضوء على الحالة المالية للدولة متوقعا أن يعقب هذا الاجتماع اجتماعات أخرى لبحث الحلول الممكنة بناء على افادة الحكومة.

وكانت لجنة الميزانيات والحساب الختامي قد عقدت الأحد لقاء تشاوريا بناء على طلب الحكومة بحضور النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ ناصر الصباح ونائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء انس الصالح ووزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة عادل الخرافي ووزير المالية نايف الحجرف.

وضم الاجتماع محافظ البنك المركزي محمد الهاشل والعضو المنتدب للبيئة العامة للاستثمار فاروق بستكي ومسؤولين من المجلس الأعلى للتخطيط إضافة إلى أعضاء من لجنتي الشؤون التشريعية والقانونية والشؤون المالية والاقتصادية.

بعد أن باتت معادلة الشهادات أمراً سلبياً وغير منضبط

الدلال يسأل العازمي عن إنجازات الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي

محمد الدلال

وجه النائب محمد الدلال سؤالا إلى وزير التربية والتعليم العالي د. حامد العازمي عن الإنجازات والقرارات واللوائح والنظم التي قام بها الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.

ونص السؤال على ما يلي:

لقد أولت الخطط التنموية للكويت اهتمام بالتعليم العام والتعليم العالي ومن أبرز صور الاهتمام ذلك المتعلق بالاعتماد الاكاديمي ومعادلة الشهادات الجامعية والاعتراف بالمؤسسات الجامعية واعتمادها داخل وخارج الكويت وقد صدر تحقيقا لهذا الغرض المرسوم رقم 417 لسنة 2010 بإنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الاكاديمي وضمان جودة التعليم.

وأضاف في سؤاله "إلا انه وعلى الرغم من إنشاء الجهاز منذ أكثر من سبع سنوات ما زالت قضايا الاعتماد الاكاديمي ومعادلة الشهادات أمر مثار وسلبيا وغير منضبط في جامعة الكويت والمؤسسات التعليمية الأخرى ولذلك للمؤسسات التعليمية معاييرها وقواعدها الخاصة بالاعتماد والمعادلة الاكاديمية للجامعات والشهادات على نحو يخل بمصالح الطلبة ويخلق حالة من عدم الاستقرار الأكاديمي والعلمي كما انه يعيد التساؤل المهم عن جدوى وجود الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي في حالة عدم قيام الجامعات والمؤسسات التعليمية الحكومية بالتنسيق او الالتزام بمعايير ونظم واضحة ومتفق عليها بين كافة الأطراف في مجال الاعتماد الأكاديمي".

لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي:

1 - هل يوجد نظام او لائحة او قواعد معتمدة صادرة من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم أو من وزارة التعليم العالي بشان قواعد تقييم الجامعات داخل وخارج الكويت ومعادلة شهادات الجامعات داخل وخارج الكويت؟ وهل هذه اللوائح أو التنظيم أو القواعد ملزمة لكافة المؤسسات التعليمية الحكومية في دولة الكويت؟ وفي حال عدم الزامها يرجى ذكر السبب، مع تزويدي بنسخة من تلك اللوائح أو القواعد او النظم المتعلقة بالاعتماد الأكاديمي للجامعات ومعادلة شهاداتها داخل وخارج الكويت.

2 - ما الإنجازات والقرارات واللوائح والنظم التي قام بها الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم منذ تاريخ إنشاء الجهاز حتى تاريخه.

3 - هل قام الجهاز الوطني للاعتماد الاكاديمي بضمان جودة التعليم بتفعيل الفقرات 1 ، 3 ، 5 بشأن الاعتماد الاكاديمي للجامعات ومعادلة شهاداتها داخل الكويت تحديدا؟ مع تزويدي بما تم في هذا الشأن وبالأخص بيانات الاعتماد الاكاديمي للأقسام العلمية في جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والجامعات الخاصة.

مع تسليط الضوء على مكامن الخلل فيه

الصالح يطلب تكليف «المالية» دراسة الأسس التي بني عليها برنامج الحكومة للاستدامة

■ ما هي أسباب استبعاد ضريبة الشركات والأعمال بعد أن كانت ضمن وثيقة الإصلاح؟

■ الغموض الذي يعتري الخطط الحكومية عمق المخاوف من ماهية الإصلاحات

خليل الصالح

تقدم النائب خليل الصالح برسالة إلى مجلس الأمة طلب فيها تكليف اللجنة المالية بدراسة الأسس التي بني عليها برنامج الاستدامة المالي والاقتصادي وتسليط الضوء على مكامن الخلل فيه.

وطالب الصالح في رسالته اللجنة المالية بالوقوف على أسباب استبعاد ضريبة الشركات والأعمال من برنامج الاستدامة بعد أن كانت ضمن وثيقة الإصلاح رغم إبقاء الحكومة على إعادة النظر في رفع الرسوم على الخدمات والسلع على رأس الاولويات التشريعية في برنامج الاستدامة على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى المجلس بذلك بداية دور الانعقاد المقبل.

وقال الصالح إنه «رغم حاجة البلاد إلى تصحيح المسار الاقتصادي والعمل على إصلاحات جذرية تتواكب مع تحديات المرحلة الراهنة إلا أن الغموض الذي يعتري الخطط الحكومية المعلنة عمق المخاوف من ماهية الإصلاحات وانعكاساتها على المواطنين».

وأشار إلى إن الإشكالات التي اظهرها برنامج الاستدامة المالي والاقتصادي « النسخة المطورة لوثيقة الإصلاح « تنال من سلامة الأسس التي بنيت عليها الخطط الاقتصادية الحكومية ، وتثير القلق بشأن قدرة الحكومة على التحرك نحو إصلاحات توقف الهدر، وتعالج مكامن الخلل في الميزانية ، وتنوع مصادر الدخل من دون المساس بمكتسبات المواطنين».

وأضاف الصالح « لقد تجلت هذه الإشكاليات بوضوح في استبعاد البرنامج لضريبة الشركات التي كانت ضمن وثيقة الإصلاح مقابل الإبقاء على قضية رفع رسوم السلع والخدمات على رأس الأولويات التشريعية لبرنامج الاستدامة

يستخدم عند الضرورة وفي ظروف استثنائية

وليد الطبطبائي يقترح السماح بطلب إذن التفتيش إلكترونياً

■ القانون يوفق بين حق الخصوصية الذي نص عليه الدستور والمصلحة العامة للدولة في منع الجريمة

■ إذن النيابة ونتيجة التفتيش يعرضان بشكل رسمي على المحقق خلال مدة لا تجاوز 24 ساعة

وليد الطبطبائي

أعلن النائب د.وليد الطبطبائي انه تقدم باقتراح بقانون لتعديل المادة «44» من القانون رقم 17 لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية لتجيز عند الضرورة إرسال طلب إذن التفتيش مع التحريات عبر وسائل التواصل الإلكتروني إلى المحقق لإصدار الإذن بذات وسيلة التواصل الإلكتروني.

ونص الاقتراح على ما يلي:

المادة الأولى: يستبدل بنص المادة «44» من القانون رقم 17 لسنة 1960 المشار إليه، النص التالي

المادة 44: عند قيام أحد رجال الشرطة بالتحري، إذا وجد أن هناك ضرورة لإجراء تفتيش شخص او مسكن معين، يجب عليه ان يعرض التحريات على المحقق. وللمحقق إذا تأكد من أن الضرورة تقتضي الإذن بالتفتيش، أن يأذن له كتابة في إجرائه، وعلى القائم بالتفتيش أن يعرض المحضر ونتيجة التفتيش على المحقق بعد انتهائه مباشرة.

ويجوز لرجل الشرطة في حالة الاستعجال أن يعرض التحريات على المحقق بواسطة وسائل التواصل الإلكتروني، وللمحقق، إذا تأكد من أن الضرورة تقتضي الإذن بالتفتيش، أن يأذن له كتابة في إجرائه، ويتم إرسال الإذن إلكترونيًا إلى القائم بالتفتيش، على أن يعرض إذن النيابة والمحضر ونتيجة التفتيش بشكل رسمي على المحقق بعد انتهائه لمطابقة إذن التفتيش والمصادقة عليه خلال مدة لا تجاوز 24 ساعة من وقت تسلم الإذن إلكترونيًا.

لرجل الشرطة حق ضبط المنقولات المتعلقة بالجريمة اثناء إجراء التفتيش أو التحريات.»

المادة الثانية: يلغى كل حكم يعارض أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:

تنص المادة رقم «44» من ذات القانون رقم «17» لسنة 1960م المشار إلية على أنه «عند قيام أحد رجال الشرطة بالتحري، إذا وجد أن هناك ضرورة لإجراء تفتيش شخص او مسكن معين ، يجب عليه أن يعرض التحريات على المحقق، وللمحقق، إذا تأكد من أن الضرورة تقتضي الإذن بالتفتيش، أن يأذن له كتابة في إجرائه، وعلى القائم بالتفتيش أن يعرض المحضر ونتيجة التفتيش على المحقق بعد انتهائه مباشرة.

لرجل الشرطة حق ضبط المنقولات المتعلقة بالجريمة اثناء إجراء التفتيش أو التحريات.»

وقد بينت الممارسة العملية أن هذا الإجراء يستغرق وقت طويلا جدًا، ما قد يؤدي في بعض الأحيان إلى فوات الغرض من التفتيش أو إلى طمس معالم الجريمة أو إلى إفلات المجرم بسبب التأخير والإجراءات الروتينية؛

لذا رُئي التقدم بهذا الاقتراح بقانون بتعديل المادة «44» لتجيز عند الضرورة وفي ظروف استثنائية بسبب حالة الاستعجال اتخاذ هذه الإجراءات عبر التواصل الإلكتروني مثل «الفاكس أو الإيميل أو أي وسيلة تواصل إلكتروني أخرى» بحيث يقوم رجل الشرطة بإرسال طلب الإذن مع التحريات إلى المحقق لإصدار الإذن بذات وسيلة التواصل الإلكتروني، على أن يعرض المحضر ونتيجة التحقيق على المحقق بعد التفتيش مباشرة لمطابقة الإذن والمصادقة عليه.

ميزة هذا الاقتراح هي انه يوفق بين حق الخصوصية الذي نص عليه الدستور الكويتي في المادة رقم «38» والتي تقرأ «للمساكن حرمة، فلا يجوز دخولها بغير إذن أهلها ، إلا في الأحوال التي يعينها القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه» وبين المصلحة العامة للدولة في منع الجريمة وكشفها بعد ارتكابها وجمع الأدلة بالسرعة المطلوبة.»

سأل بوشهري عن أسباب تأخر إنجاز المنطقة الصناعية في «صباح الأحمد»

الحويلة يقترح إنشاء مستوصف صحي متكامل في منطقة المهبولة

أعلن النائب د.محمد الحويلة عن تقديمه اقتراحا برغبة لإنشاء مستوصف صحي متكامل في منطقة المهبولة وتزويده بأحدث الأجهزة والتقنيات والمستلزمات الطبية الحديثة.

ونص الاقتراح على ما يلي:

إن مراكز الرعاية الصحية الأولية (المستوصفات) تعد ركيزة أساسية في النظام الصحي حيث تخدم شريحة كبيرة من المواطنين والمقيمين، وتقدم العلاجات الوقائية والعلاجية والتأهيلية لهم، وتعد خطوة أولى قبل التوجه للمستشفيات وخاصة في الحالات التي يمكن علاجها في تلك المراكز، كما انها تساعد في تخفيف الضغط على المستشفيات بشكل عام وتخدم أهالي المناطق التي تقام فيها المراكز بشكل خاص.

فهناك العديد من المناطق لا يوجد بها مستوصفات مثل منطقة المهبولة الأمر الذي يدفع المواطنين والمقيمين بالمنطقة إلى مراجعة المراكز الصحية في المناطق المجاورة كمستوصف أبو حليفة بسبب عدم وجود مستوصف لهم، ما يؤدي إلى وجود كثافة عالية بضطر المراجعون بسببها إلى الانتظار طويلاً حتى يصلون إلى دورهم، نظرًا للمشقة التي يعاني منها المواطنون والمقيمون في منطقة المهبولة لعدم وجود مستوصف لهم.

لذا فإنني اتقدم باقتراح برغبة التالي :

إنشاء مستوصف صحي متكامل في منطقة المهبولة وتزويده بأحدث الأجهزة والتقنيات والمستلزمات الطبية الحديثة

من ناحية اخرى وجه النائب د. محمد الحويلة سؤالا إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات د.جنان بوشهري عن أسباب تأخر إنجاز المنطقة الصناعية في مدينة صباح الأحمد السكنية.

ونص السؤال على ما يلي:

إن المنطقة الصناعية المقررة في مدينة صباح الأحمد تعد جزءا من استراتيجية التنمية لدعم النمو على المدى الطويل للمنطقة الجنوبية والتي سوف تخدم المنطقة الجنوبية بأكملها منها مدينة صباح الأحمد السكنية ومدينة صباح الأحمد البحرية ومدينة الخيران السكنية وضاحية علي صباح السالم ومنطقة الوفرة السكنية والزراعية وميناء عبد الله وجميع المناطق الجنوبية الحديثة والمستقبلية لكن لم تنجز حتى الآن.

حيث إن أهالي المنطقة بحاجة إلى سرعة إنجازها لإنهاء معاناتهم من الذهاب إلى شويخ الصناعية للحصول على متطلبات منازلهم.

لذا يرجى تزويدي بالآتي:

1 - ما أسباب تأخر إنجاز المنطقة الصناعية في مدينة صباح الأحمد السكنية؟

2 - متى ستنجز المنطقة الصناعية في مدينة صباح الأحمد؟ وهل توجد معوقات تحول دون إنجازها؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب فيرجى ذكر هذه المعوقات وما تم من إجراءات تجاه حلها، وإذا كانت الإجابة بالنفي فيرجى توضيح الأسباب.

3 - كم تبلغ المساحة الإجمالية للمنطقة الصناعية في مدينة صباح الأحمد؟ وكم قسيمة صناعية سيتم توفيرها؟ وما الصناعات المحددة بها؟